

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رَأْسُ الْمَدِينَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثنى ٤ جنيهات

السنة الحادية والستون	الصادر في ٢٩ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ الموافق (١٥ مايو سنة ٢٠١٨ م)	العدد ١٩ مكرر (ط)
--------------------------	--	----------------------

القانون رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٨
بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية
فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول
للبحث عن البترول وتنميته واستغلاله فى منطقة تنمية
راس فنار بخليج السويس
(ج . م . ع)

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد أصدرناه:
(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول والثروة المعدنية فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول للبحث عن البترول وتنميته واستغلاله ، فى منطقة راس فنار بخليج السويس، وذلك وفقاً لأحكام الاتفاقية المرافقة والخريطة الملحقة بها .

(المادة الثانية)

تكون للقواعد والإجراءات الواردة فى الشروط المرفقة قوة القانون، وتنفذ بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ شعبان سنة ١٤٣٩هـ -

(الموافق ١٥ مايو سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسى

**اتفاقية التزام
للبحث عن البترول وتنميته و استغلاله
بين
جمهورية مصر العربية
و
الهيئة المصرية العامة للبترول
فى
منطقة تنمية راس فنار**

**بخليج السويس
ج . م . ع .**

أبرم هذه الأتفاق فى يوم من شهر سنة --٢٠ بمعرفة وفيما بين :
أولاً:- جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلى "ج.م.ع."
أو "الحكومة") ويمثلها السيد / وزير البترول والثروة المعدنية بصفته؛
المقر القانونى: ١١ شارع أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة.
ثانياً:- الهيئة المصرية العامة للبترول، وهى شخصية قانونية أنشئت بموجب
القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما
يلى "الهيئة") ويمثلها السيد/الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للبترول بصفته.
المقر القانونى: شارع فلسطين - الشطر الرابع - المعادى الجديدة - القاهرة.

تمهيد

حيث إنه، قد تم إبرام اتفاقية التزام للبحث عن البترول واستغلاله فيما بين
حكومة جمهورية مصر العربية والمؤسسة المصرية العامة للبترول والشركة
الألمانية لتوريد الزيت الخام الصادر بموجب القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٤ بما
أدخل عليه من تعديل بموجب القانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠٠٧ فى منطقة خليج
السويس ، و

حيث إن، الشركة الألمانية لتوريد الزيت الخام (ديمنكس) قد تنازلت عن ثلاثة وثلاثين وثلاث في المائة (١/٣ ٣٣٪) على المشاع من حقوقها ومصالحها وامتيازاتها وواجباتها والتزاماتها في اتفاقية الإلتزام إلى شركة بي بي بتروليم ديفلوبمنت ليمنت وأيضاً تنازلت إلى شركة شل ويننج أن في عن ثلاثة وثلاثين وثلاث في المائة (١/٣ ٣٣٪) على المشاع من حقوقها ومصالحها وإمتيازاتها وواجباتها والتزاماتها في اتفاقية الإلتزام بموجب وثيقتي التنازل المعتمدا بتاريخ ١٩٧٨/٥/٤،

حيث إن شركة بي بي بتروليم ديفلوبمنت ليمنت قد تنازلت عن ثلاثة وثلاثين وثلاث في المائة (١/٣ ٣٣٪) على المشاع والتي تمثل جميع حقوقها ومصالحها وإمتيازاتها وواجباتها والتزاماتها في اتفاقية الإلتزام المذكوره أعلاه إلى شركة Bp Petroleum Development G.O.S. west limited بموجب وثيقة التنازل المؤرخة ١٩٨٤/١/٢٦،

حيث إن، الشركة الألمانية لتوريد الزيت الخام (ديمنكس) قد تنازلت عن ثلاثة وثلاثين وثلاث في المائة (١/٣ ٣٣٪) على المشاع والتي تمثل جميع حقوقها ومصالحها وامتيازاتها وواجباتها والتزاماتها في اتفاقية الإلتزام سالفه الذكر إلى شركتها التابعة Deminex Suez Petroleum GmbH في ١٩٩١/٩/٣٠،

حيث إن، شركة Bp Petroleum Development G.O.S. West Limited قد تنازلت عن ثلاثة وثلاثين وثلاث في المائة (١/٣ ٣٣٪) على المشاع والتي تمثل جميع حقوقها ومصالحها وامتيازاتها وواجباتها والتزاماتها في اتفاقية الإلتزام المذكوره أعلاه إلى شركة Bp Exploration Operating Co. Limited بموجب وثيقة التنازل المؤرخة ١٩٩١/١٢/٥،

حيث إن، شركة Bp Exploration Operating Co. Limited قد تنازلت عن ثلاثة وثلاثين وثلاث في المائة (١/٣ ٣٣٪) على المشاع والتي تمثل جميع حقوقها ومصالحها وامتيازاتها وواجباتها والتزاماتها في اتفاقية الإلتزام المذكوره

أعلاه إلى شركة ريسول أكسبلورسيون ايختو اس. ايه. بموجب وثيقة التنازل المؤرخة ١٩٩٢/٢/٢٦ ،

حيث إن، شركة شل ويننج أن. فى. قد تنازلت عن ثلاثة وثلاثين وثلاث فى المائة (١/٣ ٣٣٪) على المشاع والتي تمثل جميع حقوقها ومصالحها وامتياراتها وواجباتها والتزاماتها فى اتفاقية الالتزام المذكورة أعلاه إلى شركتى ديمنكس وريسول بموجب وثيقة التنازل المؤرخة ١٩٩٤/١٠/٣١. لتصبح نسب الشركاء (ديمنكس ٥٠٪ وريسول ٥٠٪) ،

حيث إن، ديمنكس سويس بتروليم جى إم بى إتش قد تم تغيير اسمها إلى GEOGE Suez GmbH ،

حيث إن شركة ريسول أكسبلورسيون ايختو أس ايه قد تنازلت عن خمسين فى المائة (٥٠٪) على المشاع والتي تمثل جميع حقوقها ومصالحها وامتياراتها وواجباتها والتزاماتها فى اتفاقية الالتزام المذكورة أعلاه إلى GEOGE Suez GmbH بتاريخ ٢٠٠١/٢/١٢ ،

حيث إن، GEOGE Suez GmbH قد تم تغيير اسمها إلى RWE DEA Suez GmbH ،

حيث إن، RWE DEA Suez GmbH قد تم تغيير اسمها إلى DEA Suez GmbH ،

حيث إنه قد تم اعتماد عقد تنمية راس فنار فى تاريخ ١ مارس ١٩٨١ بموجب أحكام القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٤ بما أدخل عليه من تعديل. لينتهى فى ١٦ يوليو ٢٠١٧ ، و

حيث إنه، اعتباراً من تاريخ ١٦ يوليو ٢٠١٧ ، فإن منطقة تنمية راس فنار تؤول بالكامل إلى حكومة جمهورية مصر العربية ، وبناء عليه فإن القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٤ بما أدخل عليه من تعديل أصبح غير سارى بالنسبة لمنطقة تنمية راس فنار ، و

حيث إن ، الهيئة ترغب فى الاستمرار فى عمليات البحث والتنمية والإنتاج فى منطقة تنمية راس فنار ، و

حيث إن ، المجلس التنفيذى للهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ إبريل ٢٠١٧ قرر الآتى:

- نظرا لأن الشركة لم تخطر برغبتها فى دخول فترة المد الإضافية لعقد تنمية راس فنار فأصبح ليس من حقها دخول فترة الامتداد الإضافية إعتباراً من ٢٠١٧/٧/١٧ ،
- دراسة وبحث أفضل السبل لتنمية عقد تنمية راس فنار وعمل دراسة اقتصادية متكاملة للوصول إلى أفضل إستغلال ممكن للمخزون الجوفى وتعظيم العوائد الاقتصادية ،
- حفاظا على إستمرار الإنتاج من منطقة راس فنار وإستقرار أوضاع العمالة بذات المنطقة يتم البدء فوراً فى السير فى الإجراءات التشريعية اللازمة لحصول الهيئة على المنطقة وإدارتها بمعرفتها أو من خلال إحدى شركاتها التابعة لها ،
- العرض على مجلس إدارة الهيئة للموافقة على السير فى الإجراءات التشريعية اللازمة لحصول الهيئة على منطقة عقد تنمية راس فنار وإدارتها بمعرفتها أو من خلال إحدى الشركات التابعة لها ،

حيث إن ، مجلس إدارة الهيئة قد قرر بتاريخ ٢٣ إبريل ٢٠١٧ ما يلى:

- الموافقة على قيام الهيئة بالسير فى الإجراءات التشريعية اللازمة لحصول الهيئة على منطقة راس فنار وإدارتها بمعرفتها أو من خلال إحدى شركاتها التابعة لها ،
- قيام الهيئة بدراسة وبحث أفضل السبل لتنمية منطقة عقد تنمية راس فنار وإعداد دراسة اقتصادية متكاملة للوصول إلى أفضل إستغلال ممكن للمخزون الجوفى وتعظيم العوائد الاقتصادية ، و

حيث إن ، الحكومة توافق على قيام الهيئة بالاستمرار فى عمليات البحث والتنمية والإنتاج من المنطقة المذكورة ، و

حيث إنه ، يجوز لوزير البترول وفقاً للقانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ أن يبرم مع "الهيئة" هذا الاتفاق ، و

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق ومكملاً ومتمماً لأحكامه.

(المادة الأولى)

يرخص للهيئة المصرية العامة للبترول بإدارة منطقة تنمية راس فنار الموضحة بالإحداثيات والخريطة المرفقة وذلك بمعرفتها أو من خلال إحدى شركاتها التابعة لها اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١٧ وذلك لمدة عشرين (٢٠) سنة قابلة للتجديد لمدة عشر (١٠) سنوات وبشرط الحصول على موافقة السيد / وزير البترول، تتحمل الهيئة كافة النفقات وتحصل على الإنتاج بالكامل، مع الحفاظ على حق الدولة فيما يخص الإتاوة والضرائب.

(المادة الثانية)

يجوز للهيئة التنازل فى أى وقت عن كل أو أى جزء من حقوقها وامتيازاتها وواجباتها والتزاماتها فى المنطقة المشار إليها بعاليه لأى شركة أو مؤسسة، بموجب هذا الاتفاق بناء على طلب الهيئة وموافقة وزير البترول وذلك بشروط يتم الاتفاق عليها فى حينه .

(المادة الثالثة)

يستمر سريان كافة الإعفاءات والإمتيازات الواردة بالقانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٤ بما أدخل عليه من تعديل بموجب القانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠٠٧ فى كافة الأعمال المتعلقة بهذه المنطقة .

(المادة الرابعة)

حرر هذا الاتفاق من ثلاث (٣) نسخ يحتفظ الطرف الأول بنسخة واحدة (١) والطرف الثانى بنسختين (٢) من هذا الاتفاق وذلك للعمل بموجبها عند اللزوم .

(المادة الخامسة)

أقر الطرفان بأن العنوان قرين كل منهما بصدر هذا المحل المختار لهما وأن كافة المكاتبات والمراسلات التى ترسل تعلن لكل منهما على هذا العنوان

صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية وفى حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بعنوانه بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلات هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية.

(المادة السادسة)

لا يكون هذا الاتفاق ملزماً لطرفيه إلا أن يصدر قانون من السلطة المختصة فى جمهورية مصر العربية يخول لوزير البترول التوقيع على هذا الاتفاق ويضفى عليه قوة القانون وأثره وبمجرد التوقيع على هذا الاتفاق من الحكومة والهيئة وصدور القانون المذكور يدخل الاتفاق حيز التنفيذ .

الهيئة المصرية العامة للبترول

عنها بصفته

الاسم :

التوقيع:

جمهورية مصر العربية

عنها بصفته

الاسم :

التوقيع:

التاريخ :

الملحق "أ"

اتفاقية التزام

للبحث عن البترول و تنميته واستغلاله

بين

جمهورية مصر العربية

والهيئة المصرية العامة للبترول

فى

منطقة تنمية راس فانار

بخليج السويس

ج.م.ع.٠

وصف حدود منطقة الالتزام

ملحق (ب) خريطة توضيحية ومبدئية بمقياس رسم
١: ٢٥٠,٠٠٠ تبين المنطقة التى تغطيها ويحكمها اتفاق التعديل هذا.

- تبلغ مساحة المنطقة حوالى اثنين وثلاثين كيلو متر مربع (٣٢ كم^٢)
تقريباً. وهى تتكون من كل أو جزء من قطاعات بحث أو قطاعات
البحث الكاملة معرفة على شبكة دقيقة واحدة (١) فى دقيقة واحدة
(١) من خطوط العرض والطول .

- ومن الملاحظ أن الخطوط التى تحدد المنطقة فى الملحق (ب) ليست
سوى خطوط توضيحية ومبدئية فقط وقد لا تبين على وجه الدقة

الموقع الحقيقى لتلك القطاعات بالنسبة للآثار والمعالم الجغرافية
الموجودة .

نورد فيما يلى جدولاً لإحداثيات النقاط الركنية للمنطقة والذى يعتبر
جزءاً من الملحق " أ " :-

إحداثيات حدود


منطقة تنمية راس فنار

بخليج السويس

نقطة	خط طول (شرقاً)	خط عرض (شمالاً)
١	° ٣٣ ' ٠.٢ " ٤١,٥٥٩	° ٢٨ ' ٢٦ " ٠٠,٠٠٠
٢	° ٣٣ ' ٠.٥ " ٠٠,٠٠٠	° ٢٨ ' ٢٦ " ٠٠,٠٠٠
٣	° ٣٣ ' ٠.٥ " ٠٠,٠٠٠	° ٢٨ ' ٢٥ " ٠٠,٠٠٠
٤	° ٣٣ ' ٠.٦ " ٠٠,٠٠٠	° ٢٨ ' ٢٥ " ٠٠,٠٠٠
٥	° ٣٣ ' ٠.٦ " ٠٠,٠٠٠	° ٢٨ ' ٢٤ " ٠٠,٠٠٠
٦	° ٣٣ ' ٠.٧ " ٠٠,٠٠٠	° ٢٨ ' ٢٤ " ٠٠,٠٠٠
٧	° ٣٣ ' ٠.٧ " ٠٠,٠٠٠	° ٢٨ ' ٢٢ " ٠٠,٠٠٠
٨	° ٣٣ ' ٠.٨ " ٠٠,٠٠٠	° ٢٨ ' ٢٢ " ٠٠٠,٠٠٠
٩	° ٣٣ ' ٠.٨ " ٠٠,٠٠٠	° ٢٨ ' ٢٠ " ٠٤,١٧٢
١٠	° ٣٣ ' ٠.٧ " ٣٥,٠٠٠	° ٢٨ ' ١٩ " ٤٩,٠٠٠

الملحق " ب "

منطقة تنمية راس فنار



ANNEX (B)
CONCESSION AGREEMENT FOR
PETROLEUM
EXPLORATION DEVELOPMENT AND
EXPLOITATION BETWEEN
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM
CORPORATION
IN
RAS FANAR DEVELOPMENT AREA
G.O.S
A.R.E.
SCALE 1 : 250,000

ملحق (ب)
اتفاقية التزام
للبحث عن البترول وتنميته و استغلاله
بين
جمهورية مصر العربية
و
الهيئة المصرية العامة للبترول
فى
منطقة تنمية راس فنار
خليج السويس
ج . م . ع
مقياس الرسم ١ : ٢٥٠ . ٠٠٠

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٨ / ٦٥

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

٢٥٩ - ٢٠١٨/٦/ ١٠ - ٢٠١٧/ ٢٦١٩٢